

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٩٣٩ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١٩٧٦/١٢/٢٣ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان الخاصة بإقامة مركز للتدريب المهنى بشبرا الخيمة الواقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٩/٢ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٧/١/٢٠ ؛

قرر :

مادة وحيدة : تنشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون الفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان الخاصة بإقامة مركز للتدريب المهنى بشبرا الخيمة الواقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٩/٢ ، ويعمل بها اعتبارا من ٣٠ يناير سنة ١٩٧٧ ؛

تحريرا فى ١١ صفر سنة ١٣٩٧ (١٠ يناير سنة ١٩٧٧)

إسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٤٥ بالموافقة على الاتفاق الموقع فى ٢٢ يوليه سنة ١٩٤٤ الخاص بالمؤتمر النقدى والمالى للأمم المتحدة المتعقد فى برينتون وودز ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦٧ لسنة ١٩٧٦ بإعادة تشكيل الوزارة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعيين السيد الدكتور عبد المنعم القيسونى نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية محافظا لجمهورية مصر العربية فى مجلس محافظتى البنك الدولى للإنشاء والتعمير .

(المادة الثانية)

تعيين السيد الدكتور حامد السايح وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادى نائبا لمحافظ فى مجلس محافظتى البنك الدولى للإنشاء والتعمير .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٧ (٣ مارس سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٢٨ لسنة ١٩٧٦ بتعيين وكلاء وزارة لشئون مجلس الشعب ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد كمال عهد الشاذلى عضواً فى مجلس الشعب ، وكيل وزارة لشئون مجلس الشعب ، ويلحق بوزارات السياحة والطيران المدنى ، والشئون والتأمينات الاجتماعية ، والإعلام والثقافة .

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٧ (٣ مارس سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١١ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣ لسنة ١٩٧٦ بشأن الموافقة على اتفاقية إنشاء صندوق النقد العربى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعيين السيد الدكتور حامد السايح وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادي محافظا لجمهورية مصر العربية لدى مجلس محافظى صندوق النقد العربى .

(المادة الثانية)

تعيين وكيل وزارة الاقتصاد والتعاون الاقتصادي نائبا للمحافظ بحكم وظيفته .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٧ (٣ مارس سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٦ لسنة ١٩٧٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء ووصف طريق قلوب - شبين القناطر - مشتول السوق - منيا القمح - ووصلة من مشتول السوق حتى طريق مصر / الإسماعيلية الزراعى بالقرب من المنير مارا بقرية الصحافة بطول إجمالى حوالى ٤٨ كم بزمام قرى ومدن قلوب وكفر رمادة والترجمان ونائى وطنان مركز قلوب ونوى ونوب طحا والزهيون وكفر طحا وطحانوب وكفر شبين وشبين القناطر ومنية شبين وتل بنى تميم وكفر سليمان الورد ومنشأة الكرام بمحافظة القليوبية وكفر شلشامون والحמידية والسعدين وسنهورا مركز منيا القمح وإبراش وكفر إبراش ونيتيت ومشتول السوق وكفر يوسف شحاته وقشا والصحافة والمنير مركز بلبس بمحافظة الشرقية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ صفر سنة ١٣٩٧ (٨ فبراير سنة ١٩٧٧)

ممدوح محمد سالم

مذكرة إيضاحية

نظرا لقيام الهيئة العامة للطرق البرية والمائية - بتنفيذ مشروع إنشاء ووصف طريق قلوب - شبين القناطر - مشتول السوق - منيا القمح - ووصلة من مشتول السوق حتى طريق مصر / الإسماعيلية الزراعى بالقرب من المنير مارا بقرية الصحافة بطول إجمالى حوالى ٤٨ كم بزمام قرى ومدن قلوب وكفر رمادة والترجمان ونائى وطنان مركز قلوب ونوى ونوب طحا والزهيون وكفر طحا وطحانوب وكفر شبين وشبين القناطر ومنية شبين وتل بنى تميم وكفر سليمان الورد ومنشأة الكرام بمحافظة القليوبية وكفر شلشامون والحמידية والسعدين وسنهورا مركز منيا القمح وإبراش وكفر إبراش ونيتيت ومشتول السوق وكفر يوسف شحاته وقشا والصحافة والمنير مركز بلبس محافظة الشرقية .

والذى وافق عليه المجلس المحلى لمحافظة القليوبية بمجلسه فى ١٩٧٦/٥/٢٦

وكذلك اللجنة التنفيذية لمحافظة الشرقية بمجلسه ١٩٧٦/٧/١٤ .

ونظرا لأن المشروع من المشروعات الطويلة - وأنه يتعذر حصر ملاك الأراضى المتداخلة فى المشروع ومساحة ما يملكه كل منهم إلا بعد صدور قرار تقرير المنفعة العامة .

لذلك أعد مشروع القرار المرافق بتقرير المنفعة العامة للمشروع المشار إليه وذلك تطبيقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

وحيث أنه قد صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض السيد رئيس مجلس الوزراء فى إصدار قرار تقرير المنفعة العامة .

لذلك يتشرف وزير النقل والمواصلات والنقل البحرى بعرض مشروع القرار المرافق على السيد رئيس مجلس الوزراء .

رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

وزير النقل والمواصلات والنقل البحرى

مهندس : عبد الفتاح عبد الله